

## قرار لووزير الصحة رقم 662.18 صادر في 27 من جمادى الأولى 1439 (14 فبراير 2018) بتفويض الإمضاء

وزير الصحة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438  
(7 أبريل 2017) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429  
(30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة  
ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادتين الأولى والثانية منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387  
(21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة كما وقع تغييره  
وتتميمه ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931)  
بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع  
تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394  
(5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.18.66 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439  
(26 يناير 2018) المتعلق باختصاصات وزير الصحة،  
قرر ما يلي :

### المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد زهمري، مدير التنظيم والمنازعات بوزارة  
الصحة بالنيابة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الصحة على جميع  
الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية التنظيم والمنازعات بنفس  
الوزارة بما في ذلك الأوامر الصادرة للموظفين للقيام بمأموريات  
داخل المملكة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

### المادة الثانية

يفوض إلى السيد محمد ضمري الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الصحة على جميع الوثائق الحسابية المتعلقة بالاعتمادات المفوضة إليه برسم ميزانية وزارة الصحة الخاصة بمديرية التنظيم والمنازعات.

### المادة الثالثة

إذا تغيب السيد محمد ضمري أو عاقه عائق ناب عنه السيد حاتم لفقيري، رئيس مصلحة الدراسات القانونية والأنظمة الأساسية بمديرية التنظيم والمنازعات.

### المادة الرابعة

إذا تغيب السيد محمد ضمري أو عاقه عائق نابت عنه السيدة فاطمة الجعواني، رئيسة مصلحة المنازعات بمديرية التنظيم والمنازعات وذلك فيما يخص المراسلات والوثائق المتعلقة بالمصلحة المذكورة.

### المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من جمادى الأولى 1439 (14 فبراير 2018).

الإمضاء : أناس الدكالي.